من التصديق الى معنى آخر ثم اختلفوا فيه على وجوه الاول ان الايمان عبارة عن فعل
الطاعات كل طاعات سواء كانت واجبة او مندوبة او من باب الاعتقادات او الاقوال او
الافعال وهذا قول واصل بن عطاء وابي الهذيل والقاضي عبد الجبار والثاني انه عبارة
عن فعل الواجبات فقط دون النوافل وهو قول ابي علي الجبائي وابي هاشم والثالث
انه عبارة عن اجتناب كل ما جاء فيه الوعيد وهو قول النظام واصحابه ومن قال شرط
كونه عقليا او نقليا وثبتا ول طاعة الله في جميع ما امر ونهى عنه صغيرا كان او كبيرا
وقالوا مجموع هذه الاشياء هو الايمان ويقرب من مذهب المعتزلة مذهب الخوارج
ويقرب من مذهبهما مذهب السلف واهل الاثر ان الايمان عبارة عن مجموع ثلاثة
اشياء التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان الا ان بين هذه
المذاهب فرقا وهو ان من ترك شيئا من الطاعات فعلا كان او قولا خرج من
الايمان عند المعتزلة ولم يدخل في الكفر بل وقع في مرتبة بينهما يسمونها منزلة بين المنزلتين
وعند الخوارج دخل في الكفر لان ترك كل واحد من الطاعات كفر عندهم وعند السلف
لم يخرج من الايمان لبقاء اصل الايمان الذي هو التصديق بالجنان وقال الشيخ ابو
اسحاق الشيرازي هذه اول مسألة نشأت في الاعتزال ونقل عن الشافعي انه قال
الايمان هو التصديق والاقرار والعمل فالمخل بالاول وحده منافق وبالثاني
وحده كافر وبالثالث وحده فاسق ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة قال الامام
هذه في غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركنا لا يتحقق الايمان بدونه فغير المؤمن كيف

يخرج

مؤمنا عندنا وعند الله اجتناب كل
الكبائر واما الخوارج فقد اتفقوا
على ان الايمان بالله يتناول
معرفة كل ما نصب الله عليه
دليلا ح

يخرج من النار ويدخل الجنة قلت الايمان في كلام الشارع قد جاء بمعنى اصل الايمان وهو
الذي لا يعتبر فيه كونه مقرونا بالعمل كما في قوله عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله
وتؤمن بالبعث والاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلوة الحديث وقد جاء
بمعنى الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل وهو المراد بالايمان المنفي في قوله عليه السلام لا
يزني الزاني وهو حين يزني وهو مؤمن الحديث وكذا كل موضع جاء بمثله والخلاف
في هذه المسألة لفظي لانه راجع الى تفسير الايمان وانه في اي المعنيين منقول شرعي وفي ايهما
مجاز ولا خلاف في المعنى فان الايمان المنجي من دخول النار هو الثاني باتفاق جميع المسلمين والايمان
المنجي من الخلود في النار هو الاول باتفاق اهل السنة خلافا للمعتزلة والخوارج وبالجملة
فالسلف والشافعي جعلوا العمل ركنا من الايمان بالمعنى الثاني دون الاول وحكموا مع فوات
العمل ببقاء الايمان بالمعنى الاول وبانه ينجو من النار باعتبار وجوده وان فات الثاني
فاندفع الاشكال اعلم انهم اختلفوا في التصديق بالقلب الذي هو تمام مفهوم الايمان
عند الاشاعرة او جزء مفهومه عند غيرهم فقيل هو من باب العلوم والمعارف فيكون عين
التصديق المقابل للتصور ورد بانا نقطع بكفر كثير من اهل الكتاب مع علمهم بحقيقة
رسالته صلى الله عليه وسلم وما جاء به قال الله تعالى فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به
ويعرفونه كما يعرفون ابناءهم الاية واجيب بانا انما نحكم بكفرهم لان من انكر منهم الرسالة
اخل بتصديقه القلبي بتكذيبه اللساني ومن لم ينكرها اخل بتركه الاقرار اختيارا الا

Copyright © King Saud University